

د-08-2023-30104-3000706

18 أكتوبر 2023

مذكرة
إلى
السيد الكاتب العام لوزارة المالية

الموضوع: حول إحداث الشركات الاهلية.
المرجع: المرسوم عدد 15 لسنة 2022 المؤرخ في 20 مارس 2022 والمتعلق بالشركات الاهلية.

المصاحب: - نسخة من مراسلتنا الصادرة تحت عدد 169 بتاريخ 08 ماي 2023.
- نسخة من مراسلتنا الصادرة تحت عدد 253 بتاريخ 17 جويلية 2023.
- نسخة من مراسلتنا الصادرة تحت عدد 355 بتاريخ 09 أكتوبر 2023.
- نسخة من مراسلة وزارة النقل الواردة علينا تحت عدد 2342 بتاريخ 10 أكتوبر 2023.

وبعد، يشرفني إعلامكم أنه ورد على المصالح الخارجية للإدارة العامة للاداءات مطلب يتعلق بإيداع تصريح بالوجود لإحداث شركة أهلية موضوعها ممارسة نشاط النقل البري للأشخاص وذلك تطبيقا لمقتضيات المرسوم عدد 15 لسنة 2022 المؤرخ في 20 مارس 2022 والمتعلق بالشركات الاهلية.

وفي هذا الإطار، ولغاية تمكين هذه المؤسسة من الحصول على معرّف جبائي تولت الإدارة العامة للاداءات توجيه عدّة مراسلات الى وزارة النقل (الإدارة العامة للنقل البري) وذلك لإفادتنا إن كان هذا النشاط المزمع ممارسته من قبل الشركة الأهلية الجهوية في قطاع النقل منظّما ويستوجب إيداع كراس شروط خاص أو الحصول على ترخيص إداري أو شهادة مصادقة من طرف المصالح المختصة الراجعة إليها بالنظر. هذا وقد تولت الوزارة المكلّفة بالنقل إفادتنا ضمن مكتوبها الوارد علينا تحت عدد 2342 بتاريخ 10 أكتوبر 2023 بما يلي:

- أن تعاطي نشاط النقل العمومي الجماعي المنتظم من قبل الخواص لا يخضع لكراس شروط أو لترخيص أو أي شهادة مصادقة من طرف المصالح المختصة لوزارة النقل، بل يخضع الى أحكام الفصل 20 من القانون عدد 33 لسنة 2004 المؤرخ في 19 أفريل 2004 والمتعلق بتنظيم النقل البري، حيث نصّ "على أن الدولة تسند لمنشآت عمومية للنقل البري مهمة القيام بالنقل العمومي الجماعي المنتظم. وتضبط شروط تنفيذ هذه المهمة بعقد استغلال بين الدولة والمنشأة المعنية"؛

– كما أنه يمكن لهذه المنشآت بطلب أو بموافقة الدولة إبرام عقود مناولة مع ناقلين
خواص يتم اختيارهم طبقاً لقواعد المنافسة لتقديم خدمات النقل العمومي الجماعي
المنتظم؛

– يمكن للدولة كذلك إسناد مهمة تقديم خدمات النقل العمومي الجماعي بمقتضى عقد
لزمة لناقلين خواص يتم اختيارهم طبقاً لقواعد المنافسة.

وعلى أساس ما سبق، فإنه لا يمكن لمصالح الجباية إسناد معرف جبائي للشركة
الاهلية المزمع إحداثها لتعاطي نشاط النقل البري للأشخاص إلا في إطار الترتيب
والإجراءات المضمنة بمراسلة وزارة النقل المصاحبة وبالتالي، فإن مصالح الوزارة
المذكورة تبقى سلطة الإشراف الإدارية المخول إليها المبادرة بتفعيل هذه الإجراءات
بصفة عملية.

أفدناكم بذلك للإعلام.

والسلام

المدير العام للأداءات
الإيضاح: نتيجة الفربي حرم العربي